الوضع القانوني للاجئ البيئي

The Legal Status of the Environmental Refugee

حمود صبرينة [1*]، خلفة نادية [2]

[1] كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر باتنة1 ، hamoud.sabrina19@gmail.com

[2] كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر باتنة1 ، ghodbane2007@yahoo.com

تاريخ الاستلام: 2021/04/24 تاريخ القبول: 2021/05/24 تاريخ النشر: 2021/06/20

ملخص:

يعتبر اللاجئ البيئي مصطلح جديد نسبيا طرح على الساحة العالمية في ظلّ التغيرات المناخية، وأصبح هذا النوع من الهجرة من أهم التهديدات الأمنية التي تمسّ بقاء الإنسان والحفاظ على وجوده، على الرغم من انّ البيئة تعدّ منذ الأزل أحد أهم العوامل التي تساهم في تحديد اختيارات الإنسان فيما يتعلّق بالمكان الذي يسكن فيه. ولا يزال هذا المصطلح غير محدّد ودونما أيّ آليات ملزمة قانونًا.

كلمات مفتاحية:

التغير المناخي، الكوارث الطبيعية، الهجرة البيئية، الامن الانساني، التشرد البيئي.

Abstract:

Environmental refugee is a relatively new term that has been of migration has become one of the most important security threats to introduced to the global arena in light of climate changes, and this type human survival and the preservation of his existence, despite the fact that the environment is from time immemorial one of the most important factors that contribute to determining man's choices about what It depends on where he lives.

Keywords: climate change; natural disasters; environmental migration; Human security; environmental displacement.

* المؤلف المرسل

1. مقدمة :

تعتبر البيئة– باعتبارها تراثا مشتركا للإنسانية– من أبرز القضايا التي حازت ولا تزال قدرا كبيرا من الاهتمام العالمي خلال العقود الأخيرة على المستويين الوطني والدولي على حدّ سواء؛ وذلك لارتباطها بمختلف جوانب الحياة الإنسانية، حيث يبحث الإنسان بالفطرة عن البيئة السليمة والصحية التي يمكن من خلالها أن يمارس أنشطته المعتادة، وفي السنوات الأخيرة أصبح الحديث عن أهمية البيئة للاستمرار في الحياة كأحد المواضيع المهمة التي تندرج ضمن جداول أعمال الدول بعد انعقاد مؤتمر ستوكهولم سنة 1972، عندما أدرك المجتمع الدولي أول مرة أهمية المحافظة على المناخ العالمي لضمان أن يعيش العالم اجمع في بيئة سليمة وصحية، إذ ينصّ على أن "للإنسان حقّ أساسي في الحرية والمساواة وفي ظروف عيش مناسبة في بيئة تسمح نوعيتها بالحياة في ظلّ الكرامة وتحقيق الرفاه...."، ورغم كلّ الجهود المبذولة من قبل الدول والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية لتحسين البيئة إلاّ أنّ الواقع يشير إلى أنّها في تراجع متزايد، والدليل على ذلك ازدياد عدد الكوارث الطبيعية؛ فمثلا في دراسة أجراها الاتحاد الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر أفادت أنّ عدد الكوارث الطبيعية زاد من 100 كارثة سنوياً منذ سنة 1975 إلى حوالي 400 سنة 2010[1].

ترتيبا على ما سبق ؛ تعتبر البيئة من المواضيع المهمة التي حضيت باهتمام كبير منذ وقت طويل والى اليوم، ونفس الأمر ينطبق على ظاهرة اللجوء باعتبارها موضوعا أسال الكثير من المداد ولازال محورا أساسيا إلى حدّ الساعة في العديد من اللقاءات الوطنية والدولية، إلاّ أنّ الجديد في هذه الدراسة هو الدمج بين المفهومين في نسق واحد من خلال تأثير أحد المفاهيم على الآخر، وخاصة على مستوى واقعية الأحداث وعلى المستوى المفاهيمي، بعد أن برزت إلى السطح مفاهيم جديدة من قبيل اللجوء البيئي؛ هذه المفاهيم سنحاول رصدها من خلال تكشيف واقع التغيّرات المناخية ورصد أثرها على دينامية اللجوء ،خاصة في ظل السكوت عن هذه المشكلة –اللجوء البيئي –وعدم التحرّك لإيجاد حلول قانونية دولية، قد يؤدّي إلى مشاكل اكبر إذ أنّ الهجرة غير المنظمة لضحايا الكوارث الطبيعية قد تؤدّي إلى زعزعة الأمن والسلم الدوليين .

مصطلح "اللاجئين البيئيين" جاء ليصف نوعا جديدا من الحركات البشرية الجماعية الناجمة عن سلبية الآثار البيئية على الأشخاص خلال العقود الماضية، وتشير التقديرات إلى أنّه ما يقارب 25مليون

لاجئ بيئي اجبر على التحرّك في جميع أنحاء العالم بسبب المشاكل البيئية، و 50 مليون أخر شرد بفعل الأعاصير والفيضانات والزلازل، اضافة الى تشرّد الملايين بسب نتائج مشاريع البنية التحتية بحلول سنة 2020[2]، كما يتوقع أن يرتفع هذا العدد ارتفاعا حادّا في السنوات المقبلة بسبّب آثار الاحتباس الحراري ليناهز قرابة 150 مليون لاجئ بحلول سنة 2050[3].

انّ موضوع هذا المقال يهدف إلى ا رصد مختلف الاسباب التي تقف عائقا في طريق تعريف اللاجئ البيئي والاعتراف به ومن ثمة منحه الحماية القانونية اللازمة.

الاشكالية: أخذت ظاهرة اللجوء البيئي في السنوات الأخيرة نطاقا واسعا يستدعي إيجاد حلول قانونية مناسبة لتنظيم هذه الظاهرة . ومع ذلك ومن المؤسف انّه تمّ رفض وضع اللاجئ البيئي وعدم منحه أي نوع من الحماية القانونية من قبل المجتمع الدولي وذلك لعدم وجود تعريف محدّد لهذه الفئة، فالسؤال المطروح هنا: ما هي أهم الصعوبات القانونية التي تعترض محاولات الاعتراف باللاجئ البيئي ؟

2. مفهوم اللاجئ البيئي

عند الحديث عن مصطلح "لاجئ" يتبادر الى الاذهان على الفور النص الدولي المتعلّق بحماية اللاجئين اتفاقية جنيف سنة 1951 ، حيث تبيّن هذه الاخيرة بوضوح من هو اللاجئ ونوع الحماية القانونية التي يجب أن يحصل عليها من الدول الأطراف في هذه الوثيقة، إلاّ أنّ هذا الصك الأول كان مقصورا على توفير الحماية بصفة أساسية لطوائف معيّنة من اللاجئيين بعد الحرب العالمية الثانية، ولذلك جاء بروتوكول سنة 1967 ليوسّع من نطاق الولاية المنوطة للمفوضية بعد أن انتشرت مشكلة النزوح في مختلف أرجاء العالم لأنّه يرفع الحدود الجغرافية والزمنية الموجودة في تعريف اللاجئ الموجود في الاتفاقية.[4]

لكنّ عند حدوث كارثة بيئية في بلد ما مع اجبار العديد من الضحايا على مغادرة أماكن حياتهم بفعل التغيّرات المناخية الذي بدأت بالفعل تقوّض سبل العيش والأمن لكثير من البشر[5]، الامر الذي ساهم في تفاقم الفوارق في الدخل وتعميق عدم المساواة بين الافراد على مدى العقدين الماضيين بسبب زيادة عدد الكوارث الطبيعية المسجلّة من 200 إلى أكثر من 400 في السنة؛[6] هنا ظهرت بعض الدراسات الاكاديمية التي تصرّ على ظهور فئة قانونية جديدة من اللاجئين خارج نطاق اتفاقية جنيف. فما هي ملامح هذه الفئة من التحليل؟[7]

1.2 مدلول اللاجئ البيئي وأنواعه

لقد كانت القضايا المتعلّقة باللاجئين قائمة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية ولكنّ طبيعتها قد تغيّرت اليوم، حيث أصبح النزوح لا ينجم عن تهديد الاضطهاد من قِبل الدولة الأم فحسب، بل أصبح أيضًا يحدث نتيجة التغيّرات المناخية الواسعة النطاق وأثارها السلبية على البشر، كندرة الموارد الطبيعية وتأثيراتها على الظروف المعيشية والصّحية وظهور ما يعرف بالأمراض الجديدة.

في هذا المسعى ومن أجل إيجاد حلول ملموسة من خلال "تسليط الضوء" على هذا المفهوم الذي يطرح العديد من التحدياّت المهّمة، فقد أدت رياح التغيير إلى ظهور مفهوم اللاجئين البيئين الذي يمثّل تغيراً ناشئًا في الفقه القانوني؛ لأنّه يطالب بإدراج الأشخاص النازحين بسبب تغيّر المناخ تحت تعريف اللاجئ.[8] فماذا نعنى باللاجئ البيئي؟

1.1.2 تعريف اللاجئ البيئي

كانت ولادة مفهوم اللاجئ البيئي بصورة تدريجية على مدى السنوات الستين الماضية إذ ذكر وليام فوغت سنة 1948 الأشخاص النازحين بسبب البيئة المتدهورة ؛ وفي سنة 1976 كان ليستر راسل براون أول من أسس لوجود الصّلة بين الزيادة في الهجرة الداخلية أو الدولية وعمليات التدهور البيئي، من إزالة الغابات والتصحر وكثرة الزلازل والاعاصير وغيرها، أما عن مفهوم "اللاجئ البيئي" بمعناه الحالي تمّ العثور عليه رسميا في ادبيات وكالة الأمم المتحدة بعد أن تطرّق اليه عصام الحناوي سنة 1985 بوصفه عنوانا لتقرير برنامج الأمم المتحدة للبيئة، حيث تعرّف هذه الوثيقة اللاجئيين البيئيين بكونهم "" أشخاصا أجبروا على مغادرة مساكنهم المعتادة بصفة مؤقتة أو نهائية، بسبب تدهور متقدّم أصاب بيئتهم من جرّاء عوامل طبيعية أو بشرية أدت إلى خلل كبير في الوسط الذي يعيشون فيه، جعلهم يفقدون الشعور بالاطمئنان على حياتهم "، أي لم يعد بمقدورهم كسب رزق آمن في أوطانهم بسبب الجفاف وتآكل التربة والتصحر وغيرها من المشاكل البيئية[9] ،ومنذ تعريف الحناوي للاجئين البيئيين قبل أكثر من 30 سنة وهذا المفهوم في تغيّر، ومع ذلك لا يزال هذا التعريف الأكثر تداولا لعدّة أسباب منها :

–هو الذي يؤكّد بوضوح على أنّ البيئة هي السبب الاساسي والجوهري –إلى جانب الحروب والصراعات الداخلية– المسؤولة عن الحركة الجماعية للبشر في الوقت المعاصر.

– هذا التعريف يشمل الكوارث البيئية التي هي من صنع الإنسان، وبالتالي يساعد على تحديد المسؤولين عن التغيرات البيئية ذات الصّلة.

– إنّ هذا التعريف لا يحدّد كيفية الاعتراف باللاجئ البيئي، وطبيعة المساعدة والحماية المقرّرة بموجب القانون الدولي و المعاهدات[10].

وفي وقت لاحق في سنة 1988 قام جودي جاكوبسون بدمج آثار "تغير المناخ" في مفهوم "اللاجئين البيئيين" ،حيث يظهر أن تغيّر المناخ بما في ذلك التصحر هي السبب الرئيسي لرحيل اللاجئين البيئيين، ومايقارب 900 مليون شخص يعانون من التصحر وأربعة ملايين منهم أصبحوا لاجئين بيئيين في منطقة الساحل وحدها؛[11] بل وسع من قائمة اللاجيئن البيئيين لتشمل الأشخاص الذين شردتهم مشاريع التنمية أو الحوادث الصناعية كبوبال وحادثة تشيرنوبيل وغيرها، ومنذ ذلك الحين انتشر هذا المصطلح على نطاق واسع في كلّ الأوساط السياسية والأكاديمية للمجتمع الدولي ولم يتوقف هذا المفهوم عن النّمو بهدف الوصول إلى تعريف بالتراضي ولكنّ دون جدوى.[12]

وفي نفس السياق عرفته المنظمة الدولية للهجرة على الشاكلة التالية: " هم الأشخاص والمجموعات الذين يضطرون بسبب الأسباب الغالبة المرتبطة بالتغيّر البيئي المفاجئ أو التدريجي، الذي له تأثير سلبي على حياتهم أو ظروفهم المعيشية، إلى مغادرة وطنهم المعتاد أو تركه بمبادرة خاصة بهم بشكل مؤقت أو دائم ، داخل بلدهم أو خارجه ".[13] وفي سنة 2006 اقترح جيف كريسب من المفوضية العليا للاجئين التعريف التالي: "هم الأشخاص الذين نزحوا أو يشعرون بأنّهم مضطرون لمغادرة محل إقامتهم المعتاد، لأنّ حياتهم وسبل عيشهم ورفاهيتهم تعرّضوا لخطر جسيم نتيجة لظروف بيئية أو لسلبية نتائج تغيّر المناخ "، والشئ الملاحظ هنا أنّ هذا التعريف يفتقر إلى الدّقة والتحديد من أجل تضييق الأمل في أيّ تطبيق، لا سيّما فيما يتعلق بالوقت ، لأنّه يوضّح رغبة المفوضية في أن تكون مقيّدة قدر الإمكان.[14]

والامر المثير للاهتمام انّ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أدخلت بعض الممارسات المواتية من خلال اعتماد المبادئ التوجيهية "للمشردين داخليا" بأنّهم "أشخاص أو مجموعات أجبروا على الفرار أو مغادرة منازلهم أو محل إقامتهم المعتاد ، بسبب النّزاع المسلح وحالات العنف المنتهكة لحقوق الإنسان أو الكوارث الطبيعية أو الكوارث التي من صنع الإنسان أو لتجنب آثارها التي لم تتجاوز الحدود المعترف بها دولياً لدولة ما.[15] اي تمّ الاعتراف بالكوارث الطبيعية كسبب اساسي للتّحرك لكنّ ذلك يبقى مقصورا على الصعيد الداخلي للدول فقط، هنا يتبادر الى الاذهان الاشخاص الذين تحرّكوا من دولة الى اخرى ماهو

مصيرهم؟ و.يمكن الاشارة الى اعتماد كلّ من منظمة الوحدة الأفريقية وإعلان قرطاجنة المعني باللاجئيين تعاريف قامت بإدراج العوامل البيئية فيها.[16]

ترتيبا على كلّ ما سبق؛ يمكن القول انّ عدم وجود تعريف واضح ومعترف به بالإجماع يمثّل مشكلة في حدّ ذاتها سواء بالنسبة للمحاسبة أو للبحث عن حلول سياسية أو حماية قانونية لـ "اللاجئين البيئيين".

2.1.2 تقسيمات اللاجئ البيئي

وفقا لتقرير الحناوي هناك ثلاثة أنواع رئيسية من اللاجئين البيئيين:

النوع الاول هؤلاء الذين يتم تهجيرهم موقتاً من منطقة ما بسبب أحداث بيئية طارئة، مثل وقوع كارثة بيئية كالزلازل أو العواصف أو الفيضانات أو الحوادث الصناعية، على امل العودة الى مواطنهم الأصلية بعد انتهاء الحدث البيئي وإعادة تأهيل المنطقة المنكوبة [17] .أما النوع الثاني فيضم هؤلاء الذين يتّم نقلهم من مواطنهم الأصلية بصفة دائمة، وتسكينهم في مناطق أخرى بديلة، وهذا يحدث مثلا عند تشييد سدّ من السدود فيتمّ نقل قرى بكاملها من المناطق التي قد تتأثّر بالمشروع إلى مواقع جديدة .

والنوع الثالث من اللاجئين البيئيين هم هؤلاء الذين يتركون مواطنهم الأصلية بصفة موقتة أو دائمة، إلى مناطق أخرى داخل البلد نفسه أو خارجه بحثاً عن نوعية أفضل من الحياة، والسبب الرئيسي لهجرة هؤلاء هو أنّ الموارد الطبيعية في مواطنهم الأصلية تدهورت لدرجة أنّها لم تعد تفي بمتطلباتهم الأساسية[18].

فهذا التمييز يضيف بعدا آخر ألا وهو مدى اضطرار الاشخاص للتحرّك لذلك تمّ التمييز بين المهاجرين البيئيين الذين هاجروا بحركة طوعية استباقية وطريقة اجبارية، وبين النازحين للبيئة الذين اجبروا على ذلك. ومع ذلك فإنّ الانقسام الواضح بين الهجرة القسرية والطوعية في كلّ هذه الحركات تعدّ شكلا من أشكال "الهجرة.[19]

2.2 عدم وجود أساس قانوني لمفهوم "اللاجئ البيئي"

يشير مصطلح "لاجئ" حسب اتفاقية جنيف للاجئين سنة 1951 ليعني الشخص الذي فرّ من بلده الأصلي بسبب تهديد لحياته على أنّه:" كلّ شخص غادر وبسبّب خوف له ما يبرره من التعرّض للاضطهاد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتماءه إلى فئة اجتماعية معينة أو ارائه السياسية، خارج بلد جنسيته ولا يستطيع أو لا يرغب بسبب ذلك الخوف أن يستظّل بحماية ذلك البلد، أو كلّ شخص لا

يملك جنسية ويوجد خارج بلد إقامته المعتادة السابق، نتيجة مثل تلك الأحداث ولا يستطيع أو لا يرغب بسبب ذلك الخوف أن يعود إلى ذلك البلد".[20]

من خلال التعريف السابق يتّضح لنا أنّ مصطلح "لاجئ بيئي" يبدو غريبًا لانّه لم يكن ضمن نطاق الاتفاقية السالفة الذكر، في سنة 1989 وفي اجتماع عقده المعهد الأمريكي للعلوم البيولوجية حذر مصطفى كمال طلبة المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة آنذاك من أنّ " أكثر من 50 مليون شخص قد يصبحون لاجئين بيئيين"، اذا لم تتخّذ إجراءات دولية منسّقة ذات معنى لحماية البيئة العالمية، وفي سنة 1999 جادل رئيس المجلس العالمي للمياه بأنّ "عدد الأشخاص الذين يفرّون بسبب مشاكل بيئية أكثر من الحرب"، وفي السنة نفسها أيضًا كتب جروفر فولي أن "التغير المناخي حسب تقدير متحفّظ سيزيد عدد اللاجئين البيئيين ستة أضعاف على مدار الخمسين عامًا القادمة من 25 مليونًا إلى 150 مليونًا" ، كما كتب نورمان مايرز سنة 2005 انّ "هناك ظاهرة جديدة على الساحة العالمية: اللاجئون البيئيون." إنّ التحذيرات من أزمة اللاجئين البيئين المتعدّية التي أفرزتها الأخبار والمقالات الأكاديمية، وتزايد التدهور البيئي العالمي الذي أجبر الأفراد على الهجرة عبر الحدود، مع صعوبة تحديد تعريف "لاجئ بيئي" ناهيك عن تحديد عدد اللاجئين البيئيين في العالم يمثّل تحدّيًا كبيرا بسبب عدم الاعتراف باللاجئين البيئيين كلاجئين في القانون الدولي، وما ينجم عنه من صعوبة فكّ التمييز بين اللاجئين البيئيين والمهاجرين الاقتصاديين.[21]

ورغم تزايد أعداد الأشخاص الذين يفرّون من بيوتهم وأراضيهم نحو مناطق أخرى داخل بلدانهم أو خارجها بسبّب تدهور البيئة، فإنّ نقاشات الأمم المتحدة حول الهجرة لا تضع حاليا أيّ تمييز دقيق بخصوص العناصر التي تشجّع على الهجرة الطوعية أو القسرية، وبالتالي فإنّ المهاجرين أو اللاجئين البيئيين غير معترف بهم حتى الآن في هذا النقاش، الاّ انّه يمكن استنباط تعريف اللاجئ البيئي في نطاق الاتفاقية العربية لتنظيم اوضاع اللاجئين في الدول العربية سنة 1994 التي عرفته: اللاجئ " كل شخص يلتجئ مضطر إلى بلد غير بلده الأصلي أو مقر إقامته الاعتيادية، بسبب العدوان المسلّط على ذلك البلد، أو لاحتلاله أو السيطرة الأجنبية عليه ،أو لوقوع كوارث طبيعية أو أحداث جسيمة ترتّب عليها إخلال كبير بالنّظام العام في كامل البلد أو في جزء منها "، فيمكن اعتبار أنّ واضعي المعاهدة العربية أرادوا بضمهم عنصر الكوارث الطبيعية من بين شروط تعريف اللاجئ إثارة الانتباه إلى أنّ الاضطهاد يمكن أن يأخذ صورا مختلفة، لا يطال فقط أشخاصا منفردين، وانّما يمتّد إلى جماعات بشرية، ويكون ذلك إمّا بصورة

علنية كحالة العدوان أو احتلال أجنبي أو سيطرة أجنبية ...الخ، أو بصورة متخفية كحالة حدوث الكوارث الطبيعية.[22]

انّ اللاجئين والبيئة جزء من نفس المفهوم لتلك المسؤولية التي عبّر عنها مؤتمر ستوكهولم سنة 1972 عندما نصّ على أنّ الإنسان يتحمل مسؤولية خاصة عن حماية التراث وإدارته بحكمة، لانّه الآن مهدد بشكلّ خطير بمزيج من العوامل المؤثّرة ،الامر الذي ينطوي على الوعي بعواقب السلوك البشري غير المستدام،[23] اما عن القانون الدولي فيكاد يخلو من المعاهدات والأعراف والأحكام القضائية التي تبحث عن المركز القانوني للاجئيين البيئيين، لأنّه يتعامل مع هذا النوع من اللاجئيين كمتضررين محتاجين إلى مساعدات إنسانية، وليس بصفتهم كلاجئين بيئيين،[24] كما بيّنت النقاشات أنّ إحدى المشكلات التي تعيق ذلك، هو اعتبار العوامل البيئية سبب من أسباب الهجرة، لأنّه ليس هناك ما يكفي من المعطيات العلمية مقارنة مع ما هو موجود بالنسبة للأسباب الأخرى للهجرة كعدم الاستقرار السياسي او مشاكل اقتصادية اوصراعات عرقية او غيرها، وتضاف إليها تعقيدات الاعتبارات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والمؤسساتية.

فهذا الفراغ القانوني لظاهرة اللجوء البيئي أدى إلى بروز رأيين متضاربيين على الصعيد الدولي يتمثّل الأولى في قلّة النصوص القانونية التي تعالج الوضع القانوني للاجئ البيئي قبل وقوع الكارثة أو بعد وقوعها ،أما الثانية تتمثّل في وجود هذه الظاهرة في الواقع وتفاقمها .ضف إلى ذلك ؛ عند التطرّق إلى أدبيات المتعلّقة باللاجئين البيئين نلاحظ انّها تنقسم إلى فئتين: الفئة الاولى هي وجهة نظر متطرّفة تقوم على اعتبار انّ التغيّر البيئي هو السبب المباشر و الاساسي للجوء، أما الفئة الثانية فهي نظرة اصلاحية تعتبر التغيّر البيئي عامل منفصل من ضمن العوامل السببية الاخرى،[25]يضاف الى ذلك انّ المادة الاولى من اتفاقية جنيف لا تشير إلى ضحايا الكوارث أو التدهور البيئي ولو بطريقة "ضمنية"، ما تسبّب في محاولة فاشلة تستند إلى معيار "الانتماء إلى مجموعة اجتماعية" ضحية كارثة بيئية للحصول على وضع اللاجئ المعترف به من قبل أعضائها، كما لا يمكن هنا حشد مفهوم الاضطهاد لأنّه يرتبط ارتباطًا وثيقًا بمخاوف الاضطهاد الشخصي بخلاف الاضطهاد الملازم للكوارث والتدهور البيئي.

وعليه، تفضّل اتفاقية جنيف اعتماد مقاربة فردية لأسباب رحيل طالب اللّجوء لأنّه بسبب الاضطهاد الذي هو شخصياً الذي يقرّر مغادرة دولته، إلى جانب هذا النّص غير القابل للتطبيق بصيغته

الحالية يمكن التفكير في القانون الإنساني الدولي المكمّل بالقرار رقم 131/43 الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 1988 والمتعلّق بالمساعدة الإنسانية لضحايا الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ من نفس الترتيب ، والقرار رقم 100/45 الذي اعتمدته أيضا سنة 1990 فيما يتعلق بنفس الموضوع.، ومع ذلك لا تزال هذه النصوص غير كافية فيما يتعلّق بالحماية الشاملة،[26] أما بخصوص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على سبيل المثال فهي تركّز على حماية الفرد في مواجهة تعسّف الدولة وتجاهلت الحماية فيما يتعلّق بالكوارث أو التدهور البيئي، كما لا تزال الاتفاقية الدولية لمكافحة التصحر التي تم تبنيها في باريس سنة 1994 وصادقت عليها أكثر من 170 دولة تقريبا الوحيدة التي تشير إلى وجود صلة بين الضرر البيئي وعواقبه على البشر، ومع ذلك لا توجد صلة واضحة بين الهجرة ولا سيّما الهجرة الدولية والأضرار البيئية ، ممّا يعطي للدول حججاً ضدّ الحماية المحددة **للاجئين البيئيين** ؛ من ناحية أخرى لا تنشئ هذه الاتفاقية أي آلية حماية خاصة بهذه الفئة .

ومنه؛ لا يوجد أي نص قانوني يمكن أن يكون بمثابة أساس قانوني لحماية "اللاجئين البيئيين"، لانّه ببساطة لا يوجود تعريف مضبوط لهذا النوع من اللاجئيين .

3. الاشكالات التي تعترض محاولات ضبط مفهوم موحّد للاجئ البيئي

في حالة اللاجئين التقليديين تنشأ علاقة قانونية جديدة مع الدولة المضيفة بخلاف الوضع المتوخى للاجئين البيئيين فإنّ هذا الرابط لم ينقطع، وليست هناك حاجة إلى علاقة قانونية جديدة فهي تبقى على الرغم من أنّ الكارثة جعلتها غير صالحة للعمل، لذلك من الضروري النّظر في إقامة وضع مادي خلال الوقت الذي يظلّ فيه الضحايا لاجئون بيئيين، وهو ما سينظر في عدم الكفاءة المؤقتة للحماية التي توفرها دولة المنشأ في تقديم المساعدة المادية للاجئين[27].

1.3 اسباب اللجوء البيئي:

ومع ذلك، على الرغم من التطرّق ضمنيًا في العديد من المناقشات حول تأثيرات تغيّر المناخ، لا يُشار إلى هذا المبدأ بشكلّ صريح في التحليلات، ويتّم التعامل مع الطبيعة والمجتمع بشكلّ أساسي على أنّهما يشكّلان ازدواجية في التفاعل، يبدو هذا صحيحًا بشكلّ خاص في المناقشات التي تدور حول قضية الهجرة البيئية بما في ذلك تلك المتعلقّة بتغيّر المناخ. في الواقع على الرغم من حقيقة أنّ واقع تغيّر المناخ مقبول بشكلّ عام لا تزال تأثيرات الآثار الفعلية والمتوقعة موضع نقاش كبير في كلّ من المنتديات العلمية

والسياسية[28]. أشارت لجنة برونتلاند Brundtland سنة 1993 إلى التهديدات الجديدة للأمن وصرحت بأنّها قد تكون ناجمة عن التدهور البيئي وتغيّر المناخ والتصحر وإزالة الغابات وفقدان التنوع البيولوجي واستنزاف موارد المياه العذبة وتآكل التربة،[29]وفي سنة 1994 خلال المؤتمر العالمي للسكان الذي عقد في القاهرة نوقشت من خلاله عواقب تغير المناخ على السكان لأول مرة[30]، وفي سنة 1997 ذكرت المفوضية العليا لشؤون اللاجئين هذه الفئة من اللاجئين لأولّ مرة دون تقديم تعريف محدّد لها،[31] في حين حدّد لونرغان سنة 1998 خمس مجموعات يمكن أن تؤدي إلى اللجوء وهي: الكوارث الطبيعية ومشاريع التنمية والحروب والحوادث الصناعية والصراعات على الموارد الطبيعية.[32]

اذ يشكّل التّغير المناخي مصدر قلق حقيقي على النطاق العالمي لانّ التغيّرات تجري بمعدّل أسرع ممّا كانت تتنبأ به المعطيات المناخية المعروفة، هذا مع الأخذ بعين الاعتبار أنّ إمكانية التعرّض لمخاطر تغيّر المناخ تختلف من مكان لآخر[33]،حيث يهدّد تغيّر المناخ الأمن الغذائي والصّحة البشرية ويزيد من احتمال تعرّض الإنسان للظواهر المناخية المتطرفة مثل موجات الجفاف والعواصف والفيضانات ، وغالبا ما يُنظر إلى تغيّر المناخ بوصفه" عاملا مضاعفا للمخاطر، " لأنّه يؤّدي إلى تفاقم مستوى المخاطر الناجمة عن الفقر المستمر وضعف المؤسسات المعنية بإدارة الموارد وحلّ المنازعات، ويسهم كذلك في حدوث انقسامات وتقليص فرص الحصول على المعلومات أو الموارد .[34]

وفي ذات السياق؛ خلّص تقرير صادر عن الصليب الأحمر الدولي إلى أنّ الكوارث الطبيعية أثّرت على 144 مليون شخص سنويًا وساهمت كذلك في نزوح عدد أكبر من الأشخاص على مستوى العالم، بل تجاوزت في ذلك الحروب والنّزاعات الأخرى، وتوضّح هذه الإحصاءات أنّ ضحايا الكوارث الطبيعية هم مجموعة مهّمة تستحق الاهتمام الدولي على الرغم من أنّ الكوارث الطبيعية لا تؤدي عادة إلى تشريد الناس على أساس دائم، الاّ انّ ذلك يخلق شعورًا بالإلحاح فيما يتعلّق بجدّية التعامل مع تأثير الكوارث الطبيعية، وكذلك إيجاد حلول لقضيتهم، على سبيل المثال أدت الحوادث الصناعية إلى نزوح الآلاف من الناس حيث تسبّب الحادث الكيماوي في بوبال بالهند الى نزوح أكثر من 200 ألف شخص ، في حين تسبّب الحادث النووي في جزيرة ثري مايل في الولايات المتحدة الى نزوح 10 آلاف شخص ومع ذلك كان الحادث الأكثر شهرة وهو حادثة تشيرنوبيل النووية الإشعاعية الكارثية سنة 1986 التي وقعت في المفاعل رقم 4 من محطة تشيرنوبل للطاقة النووية، وتجاوزت آثاره حدود دولة أكرانيا الى دول أخرى مجاورة، ونتيجة لذلك لم يتمكّن

العديد من الأشخاص الذين شردتهم تشيرنوبيل من العودة إلى ديارهم لأنّ المنطقة لا تزال الى يومنا هذا ملوثة بالنويدات النووية.[35]

كما خلّص تقييم الألفية للنظام الإيكولوجي إلى أنّ 15 من 24 من خدمات النظام البيئي التي تمّ تقييمها تتدهوّر أو تستخدم بشكلّ غير مستدام ، واشار الى خطورة المجتمعات الفقيرة المعتمدة على الموارد، ويلفت تقييم النظام البيئي الانتباه إلى حقيقة أنّ 10 إلى 20 في المائة من الأراضي الجافة تدهورّت بالفعل وتؤثّر على ما يصل إلى ملياري شخص، ستؤثّر على قدرة النّظم البيئية على توفير خدمات النّظم البيئية مثل الغذاء والمياه من أجل البشر والماشية والريّ والصرف الصحي، سيكون هناك أيضًا زيادات محتملة في ندرة الماء بسبب تغيّر المناخ في المناطق المكتّظة بالسكان والتي هي بالفعل مغمورة بالمياه، كما تتزايد موجات الجفاف وتكرار حدوثها باستمرار يمكن أن تطغى على قدرات التكيف المجتمعية. وعند التعامل مع القدرات والتكيّف يتّم التغلّب على استراتيجيات المجتمعات من خلال فقدان خدمات النظام الإيكولوجي والجفاف، ويمكن أن يكون فقدان إنتاجية الأرض بمثابة محفزّات لحركة الناس من الأراضي الجافة إلى مناطق أخرى[36].

واضافة الى كل ما سبق يمكن القول؛ انّ مواجهة هذه القضايا أمر أساسي لتوفير حماية كاملة لـ "اللاجئين البيئيين"، في حين أنّ أسباب النزوح غالبًا ما تكون معقّدة ولا يمكن عزوها إلى عامل واحد، وفي هذا الصدد أبرز كين إجماع العلماء على الأسباب الأربعة للجوء البيئي وهي: الكوارث الطبيعية و التدهور البيئي طويل الأجل و الحوادث الصناعية والحرب.[37] وبغضّ النّظر عن الاعتراف بوضع دولي فإنّ قضايا الحقوق اللاجئيين بيئيًا وما يرتبط بها من مسائل الأمن البشري تبقى ملّحة، ويجادل ديفيس سنة 2001 بأنّ المجاعة غالبًا ما تكون ناجمة عن الجفاف ولكنّها ناجمة عن الطريقة التي تحرم بها النّظم السياسية والاقتصادية الناس من استحقاقاتهم الموارد الطبيعية، وقد تناول سين معظم تحليلات المجاعات قضايا الحقوق فيما يتعلّق بالفقر وعدم المساواة، فهي ناجمة عن أسباب أعمق ما يبدو ظاهريًا أنّه كوارث "طبيعية".[38]

وباتباع أفضل الممارسات في هذا المجال من المفترض أن يأخذ صانعو السياسات في الحسبان النّطاق الكامل للعوامل التي يمكن أن تؤثّر على تكيّف مجتمعات المهاجرين في منطقة وجهتهم، مع احتمال رؤيتهم يعودون إلى موطنهم الأصلي. في الواقع فإنّ أيّ مشروع للهجرة القسرية يعرّض المهاجرين الأكثر ضعفًا لمخاطر مختلفة بما في ذلك الإقصاء الاجتماعي والاقتصادي والفقر المادي وتعطيل مجتمعاتهم.

وبالتالي فإنّ التحدّي الرئيسي للبحث هو فهم كيف يمكن للمؤسسات تعزيز هذا التكيف وتخفيف تفاقم المخاطر التي يواجهها المهاجرون.[39]

لا توفّر الترتيبات والآليات القانونية والمؤسسية والمالية الحالية لتنسيق السياسات الدولية بنية أساسية مؤسسية كافية لإدارة الزيادة المتوقعة في الهجرة والهروب بسبب المناخ، لا توجد حاليًا مؤسسة واحدة يمكنها تحمل المسؤولية، وبالتالي لابدّ من الإصلاحات الضرورية لتسهيل النهج الجديدة وتنسيق أفضل في المساعدة الإنسانية والتعاون الإنمائي وبناء القدرات وحقوق والتزامات بلدان المنشأ والعبور والمقصد للمهاجرين (مهما كان وضعهم القانوني) والجديدة آليات دمج المهاجرين الوافدين في المجتمعات المستقبلةفي أحدث تقرير تقييمي خامس لها خلّصت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيّر المناخ سنة 2014 إلى انّ "تغيّر المناخ خلال القرن الحادي والعشرين من المتوقع أن يزيد من نزوح الناس ". وقد أشارت الدلائل إلى أنّ "الظواهر الجوّية المتطرّفة هي التي تدفع الى الهجرة "، أيضا يسلّط الضوء على الحاجة إلى أدلة أكثر شمولاً، يتّم جمعها عبر مواقع متعدّدة وعلى مدى فترة طويلة لبناء واختبار النظريات حول العلاقات بين تغيّر المناخ وسبل العيش والثقافة الهجرة والصراع.

فدوافع الهجرة في عالم غير متكافئ هذا يخلق الاحتمال الاقرب أنّ الناس سيتجّهون نحو الأماكن التي يتعرّضون فيها للمخاطر البيئية وليس الابتعاد عنها، هنا نرى التقاء بين التحضّر باعتباره اتّجاهًا رئيسيًا في النظام الدولي والتغيّر البيئي[40].

2.3 تضارب الآراء حول اهمية وجود تعريف قانوني حمائي للاجئ البيئي

بشكلّ عام، تصنّف قضية اللاجئين البيئيين كواحدة من أهّم الأزمات الإنسانية في عصرنا حتّى الآن، ومع ذلك فقد كان يُنظر إليه على أنّه مصدر قلق هامشي، على الرغم من أنّها مظهر خارجي للحرمان العميق وتنبع في المقام الأول من المشاكل البيئية ، إلّا أنها تولّد مشاكل سياسية واجتماعية واقتصادية. على هذا النحو يمكن أن يصبح بسهولة سببًا للاضطراب ممّا يؤدي إلى الصراع والعنف.[41]

على الرغم من الدراسات الأكاديمية التي تخصّ اللاجئين البيئين على مدار العقدين الماضيين، هناك ندرة في الأدبيات الأكاديمية حول الأسس الفلسفية والقانونية لحماية هذه الفئة، بل تتميّز معظم البحوث والدراسية الحالية بالانقسام بين المتخصصين في البيئة والهجرة، الذين يتبنون مواقف متضاربة في كثير من

الأحيان فيما يتعلّق بالاستجابات التي يتّم توفيرها، وذلك استنادا الى الثغرات الموجودة في القانون الدولي للاجئين والقانون البيئي وحقوق الإنسان فيما يتعلّق بحماية اللاجئين البيئيين.

في هذا الصدد تمّ تحديد مدرستين فكريتين: الاولى هي المدرسة القصوى" التي ينطلق مؤيدوها من احصاء أعداد كبيرة من اللاجئين البيئيين الحاليين، ويتوقعون أعدادًا أكبر في المستقبل، وبالتالي فهم ينظرون الى العلاقة بين التغيّرات في البيئة المادية والهجرة البشرية باعتبارها مجرد أسباب منفصلة .

اما الثانية فهي مدرسة "الحدّ الأدنى" التي تؤكّد على طبيعة التفاعل المعقّد بين النظم البيئية والاجتماعية، وبالتالي وجود صلة سببية مباشرة وأكيدة بين التغير البيئي والهجرة.[42] وهنا جادل مستشار البيئة والصحة والسلامة في الامم المتحدة أنتوني أوليفر سميث بأنّ مصطلح "لاجئ بيئي" يمكن أن يكون مضللًا لأنّه "يميل إلى الإشارة إلى أنّ الطبيعة مخطئة ، في حين أنّ البشر في الواقع متورطون بشدّة في التغيرات البيئية التي تجعل الحياة مستحيلة في ظروف معيّنة ". ويعمل برنامج البيئة والصحة والسلامة التابع للامم المتحدة على إنشاء مسرد للمصطلحات متفق عليه دوليًا لتسهيل التعاون في المجال الواسع للبيئة والأمن الانساني[43]. وفي ظلّ عدم وجود مصطلح أفضل كان المؤتمر الذي عقد في مقر الأمم المتحدة في ماي 2007 بعنوان "اللاجئون البيئيون: المهاجرون المنسيون" ، ربّما لأنّها لم تتوصّل إلى توافق في الآراء حول العبارات لوصف هذه الظاهرة.[44]

ونظرا لتعدّد التعاريف المقترحة يبدو انّها كلّها غير قابلة للتنفيذ على الأقل من وجهة النظر القانونية لأنّها لا تشير إلى مفهوم "اللاجئ" على النحو الذي حددته اتفاقية جنيف، يضاف الى ذلك أيضا أنّ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون للاجئين، رفضت بشكلّ واضح الاستخدام غير الصحيح لمصطلح "لاجئ المناخ "أو" اللاجئين البيئيين "، لانّه يؤدّي حسب نظرها إلى ارتباك خطير للقانون الدولي القائم، "حيث قال مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين سنة 2008 أنّ هذه الشروط لا أساس لها وأنّ استخدام المصطلحات " يحتمل أن يقوّض النظام القانوني الدولي لحماية اللاجئين، ويخلق البلبلة بشأن الصّلة بين تغيّر المناخ والتدهور البيئي والهجرة.[45]

وعند دراسة نزوح السكان في القرن الأفريقي في التسعينيات ، جادل كيبريب بأنّ تسمية اللاجئ البيئي كانت "سيئة التعريف ولا معنى لها من الناحية القانونية" ، ممّا يشير إلى أنّ المصطلح تمّ اختراعه جزئيًا على الأقل لإزالة تسييس أسباب النزوح ، وبالتالي تمكين الدول من عدم التقيد بالتزامهم بتوفير اللجوء. ويعدّ بلاك من أشد المعارضين لمفهوم اللاجئين البيئيين، ويجادل على الرغم من أنّ التدهور البيئي

والكارثة قد يكونان عاملين مهمين في قرار الهجرة فإنّ تصوّرهم كسبب أساسي للنزوح القسري غير مفيد وغير سليم فكريا ، من الناحية العملية لا تزال الروابط بين التغيير البيئي والصراع واللاجئين بحاجة إلى إثبات ، ربمّا يُنظر إلى الهجرة بشكلّ أفضل على أنّها استراتيجية مألوفة للتكيّف[46] .

وعليه؛ فمفهوم "اللاجئين البيئيين" الانف ذكره ليسوا لاجئين على الأقل بمعنى الحماية الدولية للاجئين التي وضعتها اتفاقية جنيف المتعلّقة بوضع اللاجئين وبروتوكولها الذي صادقت عليها 145دولة، وتنفيذها بدعم من المفوضية السامية للاجئين، وكذلك بعض الأدوات الاقليمية كلّها تطرقت الى أنّ الشخص لديه الحق في اللجوء يعود نتيجة خوفه "من الاضطهاد بسبب العرق أو الدين أو الجنسية أو الانتماء إلى فئة اجتماعية معينة، فمثل هذا النوع من الاضطهاد هو غائب من حيث المبدأ إذا كان سبب الهجرة هو التغير البيئي،[47] ومع ذلك فإنّ إرادة العمل من أجل حماية هؤلاء الافراد تلزم بالضرورة إضفاء الطابع الرسمي على وضعهم وعلى تصنيفهم.[48]

بمقابل ذلك تضاعفت الإجراءات "الترويجية" لفئة "اللاجئين البيئيين"، دون أن يكون هناك إجماع حقيقي على ملامح هذا المفهوم نظرا لجملة من الصعوبات :

-صعوبات متعلقة بالمعالم غير المحددة لفئة "اللاجئون البيئيون" إنّه من الصعب تحديد فئة "اللاجئون البيئيون" بدّقة ومن ثمّ تحديد التصنيف، ويعود ذلك الى المصطلحات المختلفة والنهج المعولم الذي يخفي حقيقة معقّدة، حيث يصعب تحديد أسباب الهجرة على وجه التحديد بسبب الترابط بين أسباب المغادرة البيئية والسياسية والاجتماعية الاقتصادية التي تؤدي إلى نزوح السكان، فهي اسباب متعدّدة ومتداخلة، وبالتالي فإنّ التوصل إلى توافق في الآراء بشأن تعريف واضح "للاجئين البيئيين" لا يزال يمثل صعوبة حقيقية.

- تكمن الصعوبة الثانية في مواجهة هذه الفئة الجديدة مع الشبكات الكلاسيكية للقانون والفئات القانونية التي تخضع للقانون الدولي العام، والتي تثبت أنّها غير مناسبة بل غامضة عند الحديث عن "اللاجئين البيئيين"، لانّ مصطلح "لاجئ" محجوز في القانون لأولئك الذين تمّ الاعتراف عليهم ضمن معنى اتفاقية جنيف ؛ ومع ذلك لا توجد إشارة في هذا النص إلى ضحايا الكوارث الطبيعية أو البيئية أو المناخية[49].

– الصعوبة الثالثة لأسباب فنّية و قانونية على اعتبار أن مفردات حقوق الإنسان لم تتضمّن بعد بعض المصطلحات البيئية بما فيه الكفاية، لارتباطها بالجانب العلمي البحت .

وعليه؛ لا تبدو مشكلة اللاجئين البيئيين بهذه البساطة في التعريف ولا يمكن أن يكون التعريف الجيّد مبنيا عن المعايير البيئية وحدها، هذا هو أحد الأسباب التي تجعل المنظمات الدولية لا تتوصّل إلى توافق في الآراء بشأن هذه القضية، لأنّ هناك من يدافع عن التعريف الضيّق والمقيّد للاجئ البيئي مثل مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، وبين ما يدعو الى ضرورة الارتكاز على آخر اكثر توسعا.[50]

إنّ وجود معايير عالمية للقانون الدولي لحقوق الإنسانيّص بالفعل على المبادئ الأساسية لحماية الأشخاص المتضرّرين من جرّاء تغيّر المناخ، كما يضع مسؤولية الدول ليس فقط باحترام حقوق الأفراد ولكنّ أيضا في "ضمان" الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية ، ما يستوجب اتّخاذ خطوات ايجابية من خلال توحيد الجهود الخاصة عن طريق المساعدة والتعاون الدوليين لضمان الإعمال الكامل بشكلّ تدريجي للحقوق المعترف بها ،بما أنّ التغيرات البيئية يمكن أن تؤثّر على العديد من هذه الحقوق مثل: الحق في الحياة والحق في عدم التعرّض للمعاملة القاسية أو اللاإنسانية ، والحق في مستوى معيشي لائق أي على جميع أبعاد وجوانب الامن الانساني.[51]

وعلى الرغم من صعوبة وضع إطار قانوني لحماية اللاجئين البيئيين ناجم عن صعوبة إلزام الدول باحترام التزاماتها، كما جاء سنة 2005 على لسان الأمين العام للامم المتحدة هانز فانّ جينكل ""هذه قضية معقدة للغاية"، وبالتالي لابّد من قبول و استيعاب هذا الصنف الجديد من اللاجئين ضمن الإطار الدولي من خلال التضامن المتمثّل في زيادة التعاون الدولي، بهدف تقاسم الأعباء الجماعية والمساعدة والوقاية منها في البلدان التي تواجه الكوارث الطبيعية، ومن ناحية أخرى فإنّ فتح قنوات للهجرة مع الاعتراف بعوامل التحرّك البيئي في الصكوك الدولية للحماية الفرعية ،على سبيل المثال الحماية المؤقتة هذا الخيار الثاني أكثر قابلية للاستمرار، ولا سيّما فيما يتعلّق بمسألة المسؤولية عن تهجير للشخص من منطقة الكارثة إلى منطقة الإرسال والاستقبال.[52]

4. خاتمة:

إنّ ظاهرة اللجوء البيئي هي ظاهرة موجودة في الواقع الذي نعيشه، كما أنّها في تزايد مستمّر بسبّب ازدياد الكوارث الطبيعية، إلاّ أنّ المجتمع الدولي يتجنّب الاعتراف بهذه الظاهرة لاعتبارات سياسية

واقتصادية، فكلّ الاتفاقيات الدولية تكاد تخلو من تعريف واضح للاجئين البيئيين والمبادئ التي تتعلّق بحماية هذه الفئة ومساعدتهم .

ومن خلال ما سبق نستخلص النتائج ونقترح التوصيات التالية:

1.4 النتائج :

-العلاقة الترابطية وثنائية التأثير بين البيئة والهجرة هي التي ولدت ظاهرة اللجوء البيئي، حتى لو لم يتّم لحدّ الآن الاتفاق بشأن تعريف مفهوم اللاجئ البيئي.

-إنّ ظهور واستخدام مفهوم "اللاجئين البيئيين" ، يدّل على أن هذه الفئة الناشئة من الممارسات والتحليل تهم مجتمع الباحثين والخبراء والمنظمات غير الحكومية وبعض المسؤولين الحكوميين من الآن فصاعداً.

-إن الافتقار إلى تعريف الإجماع يكشف بوضوح أن هذه الفئة الجديدة لا تزال قيد المناقشة، ومع ذلك فإنّ معالمها المعترف بها بشكلّ واضح وإجماعي هي وحدها التي ستتيح لنا تصوّر إدارة عالمية حقيقية للمسألة.

-تتعدّد الأسباب والعوامل التي تقف وراء اللجوء البيئي منها ما يرتبط بالتغيّرات المناخية، وما ينجر عنها من كوارث طبيعية وتهديدات طبيعية، ومنها ما يرتبط بالتدهور البيئي الذي يكون أحد مسبباته الأنشطة البشرية.

-غياب إطار قانوني يحكم ظاهرة اللجوء البيئي في ظلّ غياب تعريف محدّد له مع قصور الجهود الدولية لمواجهة هذا التهديد.

2.4 التوصيات:

-إنّ التحديات التي أثارتها إدارة عمليات الهجرة والتشريد المستقبلية هذه تؤكد على أوجه القصور في القانون الدولي كما تمّ بناؤه حتى الآن، لا شك أنّ تحديات الهجرات القادمة المرتبطة بتغير المناخ ستقودنا إلى إعادة التفكير في القانون الدولي.-لا يمكننا الاستمرار في تجاهل اللاجئين البيئيين لمجرّد أنه لا يوجد وضع مؤسسي للتعامل معهم، إذا تمّ منح مكانة رسمية لهؤلاء اللاجئين فقد يساعد ذلك في تكوين دائرة معترف بها.

-تحديث التعريف الحالي لـ "اللاجئ" في إطار الأمم المتحدة الحالي لإدراج اللاجئين البيئيين كان أحد المقترحات لإنشاء وسيلة قانونية للتصدي للاجئيين البيئيين، هو ببساطة إصلاح التعريف الحالي لـ "اللاجئ" ضمن اتفاقية الأمم المتحدة وبروتوكولاتها الحالية، من خلال توسيع المادة الأولى من جهة أو تعديلها أصبح من الضروري لإدخال العامل البيئي لمعيار للجوء ،بغض النظر عن عمليات المساعدات الانسانية و مقتضيات التعاون الدولي، ولاحقا نحو ضرورة إقرار إتفاقية دولية لحماية اللاجئين البيئيين.

-إن اللجوء البيئي أصبح واقعا لا يمكن تجاهله بما يفضي الى ضرورة التعايش الدولي معه و اقرار الحماية اللازمة اللاجئين البيئيين ،وضع نظام قانوني لهم يحوي إلتزامات دولية و يعطيهم حقوق وواجبات لهم على غرار اللاجئين التقلديين، حيث تتضمن مختلف الاتفاقيات والصكوك القانونية الناعمة غير ملزمة عدداً كبيراً من التعليمات التي يمكن إتباعها أثناء الكارثة وبعدها.

-الاعتماد على مبادرة نانسن من أجل التوصّل الى توافق الاراء بين الدول المتضررة، بشأن كيفية تحقيق الاستجابة المناسبة لتحدي التَّهجير العابر للحدود في سياق الكوارث ، وتعزيز استراتيجيات التخفيف من أثار تغير المناخ والتكيف معه.

-تعزيز التضامن البيئي بين الدول، من خلال التشاور والتعاون على المستوى الإقليمي والعالمي، كما يجب على الدول المستقبلة مساعدة اللاجئ على الاندماج وتعزيز التماسك الاجتماعي.

5. الهوامش:

[1] International federation of red cross and red crescent societies – IFRC, , (2015)Rapport sur les catastrophes dans le monde 2015– Focus on local actors, the key to humanitarian effectiveness, Geneva, p.p.224-226

[2] Ban Ki Moon (Former Secretary General, United Nations).

[3] الجمعية العامة ، (2002) ، تقرير الامين العام عن اعمال المنظمة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم 1(57/1 / A)، الامم المتحدة ، نيويورك ، ص18.

[4] اتحاد البرلماني الدولي، (2001) ، حماية اللاجئين، دليل القانون الدولي للاجئين، مؤسسة الأهرام ،القاهرة، مصر،ص10.

[5] Christel Cournil, Les “réfugiés environnementaux” : enjeux et questionnements autour d’une catégorie émergente ,Centre d'information et

d'études sur les migrations internationales, Migrations Société , 2010 p68.

[6] Emmanuel K. Boon and Tran Le Tra, Are Environmental Refugees Refused ,Human Ecology Department, Vrije Universiteit Brussel, Laarbeeklaan 103,B-1090 Brussels, Belgium,2007, p87.

[7] Christel Cournil , OP.CIT, p74.

[8] Swapnil Tripathi, Climate Refugees: Acknowledging the Existence of an Imminent Threat, 4(1) NLUJ Law Review 21, 2017,p21.

[9] Etienne Piguet , Climate change and forced migration ,new issues in refugee Research, Paper No 153 ,January ,2008, p4.

[10]Jean-Jacques Parfait Poumo Leumbe, les deplaces environnementaux :problématique de la recherche d'un statut juridique en droit international, pour L'obtention du grade de docteur de DE L'université de limoges , Ecole Doctorale n° 88 Pierre Couvrat faculté de droit et des science economiques 2015 , p8.

[11] Norman Myers, Environmental refugees: a growing phenomenon of the 21st century, the royal society , 2001 ,p612

[12] Christel Cournil , OP.CIT, p69

[13] Mélinda noblet, Réfugiés environnementaux : les actions possibles , Document d'orientation , planéte urgence, 2009, p13.

[14] Mélinda noblet , OP.CIT, p16

[15] Hocine Zeghbib , Les réfugiés environnementaux Une catégorie juridique en devenir, Hommes & Migrations, 2012, p7.

[16] Matthew Gauthier, Climate Refugees and International Law: Legal Frameworks and Proposals in the US and Abroad,environmental law project , 2016, p9.

[17] Emmanuel K. Boon and Tran Le Tra, OP.CIT, p87.

[18] Benoît Mayer , Pour en finir avec la notion de réfugié environnementaux : Critique d'une approche individualiste et universaliste des déplacements causés par des changements environnementaux , Mayer Mayer Volume 7 , Issue 1 , p45

[19] IBID , P46

[20]المادة الأولى الفقرة ألف ،1/2اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951م، المعتمدة يوم 21 جويلية 1591م بمؤتمر الأمم المتحدة للمفوضية بشأن اللاجئين وعدمي الجنسية، المنعقد بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم

(425) د5 المؤرخ في 14ديسمبر 1591م، والذي بدأ نفاذها في 22أفريل 1954 1951انضمت إليها الجزائر في 7فيفري 1963وتم تحديد طرق تطبيقها بموجب المرسوم التنفيذي رقم ، 274\63المؤرخ في 25 جويلية 1963.

[21] Laura Story Johnson , Environment, Security and Environmental Refugees , Journal of Animal and Environmental Law [Vol. 1, NEXUS Institute, 2009, p223.

[22]الوالي عبد الحميد، حماية اللاجئين في العالم العربي، مجلة السياسة الدولية، المجلد 37 ،العدد 148، القاهرة،مصر، افريل2002 ،ص24.

[23] Sahinkuye Mathias, A Theoretical Framework for the Protection of Environmental Refugees in International Law ,The Transnational Human Rights Review 6, 2019, p5.

[24] نعم حمزة عبد الرضا حبيب، الوضع القانوني للاجئ البيئي في القانون الدولي العام، ماجستير قانون عام ، جامعة الشرق الاوسط، 2012 ، ص53

[25] Trudy Sumiko Rebert , The Rising Flood? Environmental Refugees in a Political Ecology Perspective , Comparative Environment and Development , 2006 , p 4

[26] Hocine Zeghbib , OP.CIT, p4

[27] Sahinkuye, Mathias , OP.CIT, P20

[28] ANTHONY OLIVER-SMITH POLICY ARENA DEBATING ENVIRONMENTAL MIGRATION: SOCIETY, NATURE AND POPULATION DISPLACEMENT IN CLIMATE CHANGE Journal of International Development J. Int. Dev. 24, 2012 , p1059.

[29] Hans Günter Brauch, Concepts of Security Threats, Challenges, Vulnerabilities and Risks , Hexagon Series on Human and Environmental Security and Peace, Springer,Verlag Berlin Heidelberg, 2011, P64.

[30]منذ عام 2001 ، ناقش الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ (IPCC) بعض آثار تغير المناخ على المجتمعات البشرية. لأول مرة ، في تقرير عام 2007 ، حددت المجموعة الثانية من الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ صلات واضحة بين نزوح السكان أو ظواهر الهجرة وتغير المناخ. منذ انعقاد مؤتمر بالي حول المناخ في ديسمبر 2007.

31 Mélinda noblet , OP.CIT, p6.

[32] Etienne Piguet , Climate change and forced migration ,NEW ISSUES IN REFUGEE RESEARCH Research, Paper No 153 ,January ,2008.p1

[33]كيفني واتكينز، محاربة تغير المناخ :التضامن الانساني في عالم منقسم، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، تقرير التنمية البشرية2007 – 2008، ص 3.

[34]تقرير الأمين العام، تغير المناخ وتداعياته المحتملة على الأمن ، الدورة الرابعة والستون،البند 114 من جدول الأعمال المؤقت ، متابعة نتائج مؤتمرقمة الالفية ، 2001، ص2.

[35] ANU/CLA Internship Program, What is the status of 'environmental refugee' under international and Australian law? ,
Civil Liberties Australia ,student Brooke ,Home Faculty of Law, 2006 ,p 6 .

[36] ANTHONY OLIVER-SMITH , op.cit , p1060.

[37]ANU/CLA Internship Program , OP.CIT, p4

[38] Camillo Boano, Tim Morris, op.cit, p11.

[39] Haijuan YANG, François DUBÉ, and Lijun HUANG Lack of Migrant Involvement in Environmental Migration Projects in Western China El Colegio de la Frontera Norte, A.C. México Migraciones Internacionales, vol. 8, núm. 4, julio-diciembre, 2016, p10.

[40] Andrew Geddes ,W Neil Adger, Richard Black, David S G Thomas, op.cit p956.

[41] Norman Myers , OP.CIT, p611.

[42] Sahinkuye, Mathias , OP.CIT, P9

[43] Camillo Boano, Roger Zetter, Tim Morris, op.cit , p8.

[44] IDEM.

[45] Jean-Jacques Parfait Poumo Leumbe , OP.CIT, p 14.

[46] Camillo Boano, Roger Zetter , Tim Morris, op.cit , p9

[47] Benoît Mayer , OP.CIT,p39

[48] Christel Cournil , OP.CIT, p69

[49] IBID ,p74

[50] Mélinda noblet , OP.CIT, p14

[51] IBID ,p50

[52] Etienne Piguet , OP.CIT ,p 5